

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١

بشأن شطب أحد المنتجين غير المستوفين لقواعد الفحص الظاهري

من سجل السلع الصناعية غير الغذائية المنشأ لهذا الغرض

بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار

الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠١٨ (قائمة ٢٦١) بشأن قيد بعض

المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخة في ٢٠٢٠/١٢/٣٠؛

قر :**(المادة الأولى)**

تشطب الشركة المنتجة : FILMAR FILTRE SAN. VE TIC, LTD. STI
ماركة / أصناف : FUEL CRAFT FILMAR OIL, FUEL, AIR AND HYDRAULIC FILTERS
 من سجل الفحص الظاهري المنشأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
 للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية ، والمقيدة بالقرار الوزاري
 رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠١٨ - المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢١/١/١٤

وزير التجارة والصناعة
 نيفين جامع